

قرار مجلس المنافسة عدد 54/ق/2024 صادر في 21 من شوال 1445
(30 أبريل 2024) المتعلق بتولي السيدين عبد الله بداع
وسفيان بداع المراقبة المشتركة لشركة «Cardio Plus
S.a.r.l.» بصفتهما شخصين ذاتيين.

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة
ال الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتميمه؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذ
الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)
كما تم تغييره وتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436
(فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية
الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436
(4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة
كما تم تغييره وتميمه؛

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 21 من
شوال 1445 (30 أبريل 2024)؛

وبعد تأكيد رئيس الفرع من توفر النصاب القانوني لأعضاء الفرع
طبقاً لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي لمجلس المنافسة؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها، التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 السالفة ذكره :

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبلیغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والتريخیص لها، كما أن المادة 12 تحدد أشرف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجذب جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو المشتريات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

وحيث إن العملية موضوع التبلیغ تتعلق بتولي السيدین عبد الله بداع وسفیان بداع المراقبة المشترکة لشركة «Cardio Plus S.a.r.l»، من خلال اقتناء 49% من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به وبمقتضى اتفاق المساهمین المبرم ما بين الأطراف المعنية، وبالتالي فهي تستجيب لشروط عملية التركيز حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن المادة 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتميمه، تحدد شروط وجوب تبلیغ هذه العمليات إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والتريخیص لها، كما أن المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه، تحدد أشرف أرقام المعاملات المنصوص عليها في المادة 12 المذكورة أعلاه، كما يلي :

- يجب أن يفوق رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز مبلغ 1,2 مليار درهم؛ وأن يفوق رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بال المغرب بشكل منفرد من واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز مبلغ 50 مليون درهم ؛

- يجب أن يفوق رقم المعاملات الإجمالي دون احتساب الرسوم المنجز بال المغرب من لدن مجموع المنشآت أو مجموعات اشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز مبلغ 400 مليون درهم وأن يفوق رقم المعاملات دون احتساب الرسوم المنجز بال المغرب بشكل منفرد من لدن اثننتين على الأقل من المنشآت أو مجموعة الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز 50 مليون درهم ؛

وبناء على ملف تبلیغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 30/ع.ت.إ/2024 بتاريخ 8 رمضان 1445 (19 مارس 2024)، والمتصل بتولي السيدین عبد الله بداع وسفیان بداع المراقبة المشترکة لشركة «Cardio Plus S.a.r.l»، من خلال اقتناء نسبة 49% من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به :

وعلى قرار المقرر العام بالنيابة لمجلس المنافسة السيد محمد هشام بوعياد رقم 42/2024 بتاريخ 8 رمضان 1445 (19 مارس 2024)، والقاضي بتعيين السيدة جهان بنیس مقررة في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 24 من رمضان 1445 (4 أبريل 2024) والذي يمنع أجل عشرة (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في الأسواق المعنية :

وبعد تبلیغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظرير من ملف التبلیغ بتاريخ 28 من رمضان 1445 (8 أبريل 2024) :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 14 من شوال 1445 (23 أبريل 2024) :

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبدالالاه قشاشي ومقررة الموضوع للتقریر المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المبنیة عنه، خلال اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 21 من شوال 1445 (30 أبريل 2024) :

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، فإنه يمكن تبلیغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي ؛

وحيث إن عملية التركيز المعنية كانت موضوع عقد مبرم بين الأطراف المعنية بتاريخ 12 فبراير 2024 ينص على مشروع تولي السيدین عبد الله بداع وسفیان بداع المراقبة المشترکة لشركة «Cardio Plus S.a.r.l»، من خلال اقتناء نسبة 49% من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به، والذي بموجبه يخضع إكمال العملية لحصول الجهة المقتنية على ترخيص من مجلس المنافسة ؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق للمجلس استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد الأسواق المعنية بشقها، سوق المنتوج والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، حيث يعرف السوق المعنية بكوتها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية موضوع التبليغ أثر علها بصفة مباشرة أو غير مباشرة :

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن الأسواق المرجعية المعنية بهذه العملية هي :

«سوق توزيع المواد الاستهلاكية الطبية المخصصة لأمراض القلب التداخلية» *marché de la distribution des consommables médicaux destinés à la Cardiologie Interventionnelle* و «سوق توزيع المواد الاستهلاكية الطبية المخصصة لأمراض القلب والأوعية الدموية» *marché de la distribution des consommables médicaux destinés à la Cardiologie Vasculaire* و «سوق توزيع المواد الاستهلاكية الطبية المخصصة لأمراض نظم القلب» *marché de la distribution des consommables médicaux destinés à la Rythmologie Cardiaque* و «سوق توزيع المواد الاستهلاكية الطبية المخصصة للأعصاب الوعائية» *marché de la distribution des consommables médicaux destinés à la Neurologie Vasculaire* و «سوق توزيع المواد الاستهلاكية الطبية المخصصة لأمراض القلب الهيكلية» *marché de la distribution des consommables médicaux destinés à la Cardiologie Structurelle* و «سوق توزيع المستلزمات الطبية المخصصة للإنعاش القلبي الرئوي» *marché de la distribution des consommables médicaux destinés à la Réanimation Cardiopulmonaire* و «سوق توزيع الأجهزة المخصصة للاستكشاف غير الجراحي للقلب» *marché de la distribution des équipements destinés à l'Exploration Cardiaque Non-Invasive* :

وحيث إنه فيما يخص التحديد الجغرافي للسوق المرجعية، فبالنظر لكون توزيع المعدات الطبية من طرف الشركة المستهدفة يتم على مستوى عدة مدن من المملكة، وأن زبناء الشركة كلهم فاعلون محليون، فإن السوق المعنية هي ذات بعد وطني :

- عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في العقد أو موضوعا له أو مرتبطة به اقتصاديا خلال السنة المدنية السابقة أكثر من 40% من البيع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة.

وحيث إن هذه العملية تخضع لازمية التبليغ، لاستيفائها الشرط الثاني من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، وكذا المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه:

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- الجهة المقتنية : ممثلة بالسيدين عبد الله بداع وسفيان بداع، اللذين يمتلكان حصصا في العديد من الشركات التي تنشط بشكل خاص في قطاعات صناعية مختلفة وكذا في توزيع المنتجات الاستهلاكية :

- الشركاء الأوليون : ممثلون بالسيدين عبد الرحيم القنبي وكريم دخش والستيда مني اليمني، حيث يمتلكون حالياً نسبة 75% من رأس المال الشركة المستهدفة «*Cardio Plus S.a.r.l*» وحقوق التصويت المرتبطة به :

- الشركة المستهدفة : «*Cardio Plus S.a.r.l*» هي شركة ذات المسؤولية المحدودة، تأسست بموجب القانون المغربي، مسجلة في السجل التجاري بالدار البيضاء تحت رقم 239171، وتقع مقراها الرئيسي في شارع بوسيجور أنجل طريق الجديدة وشارع عبد الرحيم بوعبيد، الطابق الثاني، بالدار البيضاء، في المغرب. وتنشط الشركة في مجال استيراد وتوزيع المستلزمات الطبية اللازمة لتشخيص وأو لعلاج أمراض معينة في الجهاز القلبي الوعائي والجهاز العصبي والأوعية الدموية العصبية، حسب ما هو مبين في نظامها الأساسي المدل به في ملف التبليغ :

وحيث يتبيّن من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن الاستثمار في رأس المال الشركة المستهدفة «*Cardio Plus*» يندرج في إطار استراتيجية النمو والتطوير الخاصة، ومن شأن مشروع عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ أن يوفر مزايا اقتصادية لكل من الطرفين وكذا للسوق المغربي، من خلال توسيع نطاق الأجهزة الطبية التي يتم تسويقها واستكشاف فرص للتصدير خاصة إلى بلدان أفريقيا والاستثمار في وحدات تصنيع الأجهزة الطبية المحلية، إضافة إلى توفير أحد الأجهزة الطبية التكنولوجية ذات الصلة بنشاط الشركة المستهدفة لتحسين شروط التشخيص والعلاج للزبناء والقيام بدورات تدريبية لفائدة العاملين في مجال الصحة في القطاعين العام والخاص على التقدم التكنولوجي الذي يحققه مصنوعو وموردو الأجهزة الطبية :

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي أسفر عن كون العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقى أو تكتلية سلبي على المنافسة في الأسواق المعنية بالعملية، نظراً لعدم وجود أي ترابط أفقى أو عمودي ما بين أنشطة أطراف عملية التركيز، كون الجهة المقتنة لا تنشط بصفة مباشرة أو غير مباشرة في هذه الأسواق على المستوى الوطني، وبالتالي فإن إنجاز هذه العملية لن يترتب عنه أي تغيير في بنية السوق أو أي تراكماً لحصص سوق أطراف عملية التركيز والذي من شأنه خلق وضع مهيمن داخلها؛

وحيث يظهر التحليل التنافسي أن الحجم الإجمالي لكل سوق من الأسواق المعنية يختلف من سوق إلى آخر، حيث تباين أحجامها من صغيرة إلى متوسطة مع توажд عدد من المنافسين المحليين والأجانب في كل سوق من الأسواق المعنية، والذين سيظلون في منافسة مع الشركة المستهدفة بعد إتمام العملية للوصول إلى العديد من الموردين والبناء (على مستوى القطاعين العام والخاص) والحصول على حصة إضافية في الأسواق المرجعية. وبما أن الجهة المقتنة ليس لها نشاط في الأسواق المعنية، فمن غير المرجح أن تثير العملية المقترحة جوانب تقييدية للمنافسة على مستوى هذه الأسواق، وبالتالي يجب استبعاد التأثيرات التكتلية على مستوى هذه العملية؛

وحيث إنه انطلاقاً مما سبق واستناداً للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، خلص التحقيق إلى أن عملية التركيز الاقتصادي الحالي لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقى أو تكتلية على المنافسة في السوق المعنية أو في جزء مهم منها، وبالتالي يجب قرار ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 30/ع.ت.إ/1445 بتاريخ 8 رمضان 1445 (19 مارس 2024)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي السيدين عبد الله بداع وسفيان بداع المراقبة المشتركة لشركة «Cardio Plus S.a.r.l».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن الفرع المذكور خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 21 من شوال 1445 (30 أبريل 2024)، طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه برئاسة السيد عبد العزيز الطالبي، وعضوية السيدين منير مهدي والعيد محسوسي.

الإمضاءات:

عبد العزيز الطالبي.

منير مهدي. العيد محسوسي.